

## مرسوم سلطاني

رقم ٩٣/٥٠

باجازة التوقيع على اتفاقية حظر استحداث و انتاج  
وتخزين واستعمال الاسلحة الكيمايائية وتدمير تلك الاسلحة

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة  
وتعديلاته .

وعلى اتفاقية حظر استحداث و انتاج وتخزين واستعمال الاسلحة الكيمايائية وتدمير تلك  
الاسلحة، الموقعة في مقر الأمم المتحدة بتاريخ ٢ فبراير ١٩٩٣ م .  
وبناء على ماتقتضيه المصلحة العامة.

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : اجازة توقيع مندوب سلطنة عمان الدائم لدى الأمم المتحدة على اتفاقية حظر استحداث  
وانتاج وتخزين واستعمال الاسلحة الكيمايائية وتدمير تلك الاسلحة .

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد  
سلطان عمان

صدر في : ٢١ ربيع الأول سنة ١٤١٤هـ  
الموافق : ٨ سبتمبر سنة ١٩٩٣م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٥١١)  
الصادرة في ١٥/٩/١٩٩٣م